

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤١٧ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قرار محافظ الغربية رقم ٨٥٦ لسنة ١٩٨٨ بتخصيص قطعة أرض مساحتها

تسعة قراريط ملك الوحدة المحلية لقريه صا الحجر والمقام عليها المعهد الدينى بناحية شبراتنا -

مركز بسيون - محافظة الغربية ؛

وعلى طلب محافظ الغربية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الاولى)**

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة قيراطان و١٨ سهماً بالقطعة رقم (١٠، ٢٢) بحوض داير الناحية ، غمرة (٨) بقريه شبراتنا - مركز بسيون - محافظة الغربية ، بالمجان ، لصالح الأزهر الشريف ، تضاف إلى المساحة المقام عليها المعهد الدينى بقريه شبراتنا - مركز بسيون - بمحافظة الغربية ، والمخصصة للأزهر الشريف بقرار محافظ الغربية رقم ٨٥٦ لسنة ١٩٨٨ المشار إليه ، بحيث تصبح المساحة الإجمالية المقام عليها المعهد المشار إليه هي (١١ قيراط و ١٨ سهم) .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٩ ذى القعدة سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٢٢ يولية سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى

